

إعلان

عن شغور مناصب رؤساء المصالح بالمصالح الخارجية

لقطاع الصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري)، عن فتح باب الترشح لتقلد مهام رؤساء المصالح الشاغرة بالمصالح الخارجية لقطاع الصيد البحري وذلك طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2 11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

شروط الترشيح:

المادة الأولى: يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري) الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

_ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
_ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،

_ أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات (قطاع الصيد البحري).

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، ان يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثانية: وتحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذه المناصب، حسب ما هو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات.

المادة الثالثة: يتم إيداع ملفات الترشيح حصريا عبر البريد الإلكتروني candidatures@mpm.gov.ma

قبل تاريخ **29 يونيو 2022** وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات.

- كل طلب للترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو يرسل بغير الطريقة المعلن عنها أو غير مستوفي

للشروط المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته و نبذة عن مساره المهني وكذا المهام و الوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية و تطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبئته).

إجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح من طرف لجنة يتم تعيينها لهذا الغرض، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأنف الذكر و ذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ و مكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma

- الموقع الإلكتروني لقطاع الصيد البحري www.mpm.gov.ma

سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعنية بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاؤهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف السيد الوزير، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للقطاع www.mpm.gov.ma ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المترشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية و التنظيمية الجاري بها العمل.

مسطرة التعيين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاؤه لمزاولة مهام رئيس مصلحة بقطاع الصيد البحري بقرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ويعتبر هذا التعيين في هذه المهمة قابلا للرجوع فيه.

الرباط، في 0 ٠ يونيو 2022

الكتيبة العممة
إمضاء: السيد ركبة الدريوش